

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي التهذيب : وقد حَرَفُ يُوجَبُ به الشيءُ كقولك قد كان كذا وكذا والخبر أن تقول : كان كذا وكذا فأُدْخِلَ قَدٌ توكيداً لتصديق ذلك قال : وتكون قد في موضعٍ تُشْبِهُهُ رُبَّمَا وعندها تَمِيلُ قَدٌ إِلَى الشَّكِّ وذلك إِذَا كَانَتْ مَعَ الْيَاءِ وَالتَّاءِ وَالنُّونِ وَالْأَلْفِ فِي الْفِعْلِ كقولك : قد يكون الذي تقول . انتهى . وفي البصائر للمصنّف : ويجوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِالْقَسَمِ كقولك : قد وَاٍ أَحْسَنْتُ وَقَدْ لَعَمْرِي بِتُ سَاهِرًا . ويجوز طَرَحُ الْفِعْلِ بَعْدَهَا إِذَا فُهِمَ كقول النابعة : .

أَفِيدَ التَّرْخِيلُ غَيْرَ أَنْ رِكَابَنَا ... لَمَّا تَزُلُّ بِرِحَالِنَا وَكَأَنَّ قَدَ أَيْ كَأَنَّ قَدَ زَالَتْ وَانتهى . وفي اللسان : وتكون قد مثل قَطٌ بِمَنْزِلَةِ حَسْبٍ تقول : مَا لَكَ عِنْدِي إِلَّا هَذَا فَقَدَ أَيْ فَقَطٌ حَكَاهُ يَعْقُوبُ وَزَعَمَ أَنَّهُ يَدَلُّ .

وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : وَإِنْ جَعَلْتَهُ اسْمًا شَدَّ دَوْتَهُ فتقول كَتَبْتُ قَدًا حَسَنَةً وكذلك كَتَبْتُ وَهُوَ وَلَوْ لِأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ لَا دَلِيلَ عَلَى مَا نَقَصَ مِنْهَا فَيَجِبُ أَنْ يُزَادَ فِي أَوَاخِرِهَا مَا هُوَ جِنْسُهَا وَتُدْغَمُ إِلَّا فِي الْأَلْفِ فَإِنَّكَ تَهْمِزُهَا وَلَوْ سَمَّيْتَهُ رَجُلًا بَلَا أَوْ مَا ثُمَّ زِدْتَهُ فِي آخِرِهِ أَلْفًا هَمَزْتَهُ لِأَنَّكَ تُحَرِّكُ الثَّانِيَةَ وَالْأَلْفَ إِذَا تَحَرَّكَتْ صَارَتْ هَمْزَةً هَذَا نَصُّ عِبَارَةِ الْجَوْهَرِيِّ وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَجَمَاعَةٍ مِنْ نَحْوَةِ الْبَصْرَةِ وَنَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْبصَائِرِ لَهُ وَأَقْرَبَهُ وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُ وَإِنَّمَا يُشَدُّ مَا كَانَ آخِرُهُ حَرَفَ عِلَّةٍ . وعبارَةُ ابْنِ بَرِّيّ : إِنَّمَا يَكُونُ التَّضْعِيفُ فِي الْمُعْتَلِّ تَقْوِيلٌ فِي هُوَ اسْمُ رَجُلٍ : هَذَا هُوَ وَفِي لَوٍ : هَذَا لَوٍ وَفِي هَذَا فِي وَإِنَّمَا شُدَّ دَلِيلًا يَدُقُّ عَلَى الْاسْمِ عَلَى حَرَفٍ وَاحِدٍ لِسُكُونِ حَرَفِ الْعِلَّةِ مَعَ التَّنْوِينِ وَأَمَّا قَدٌ إِذَا سَمَّيْتَهُ بِهَا تَقُولُ هَذَا قَدٌ وَرَأَيْتُ قَدًا وَمَرَرْتُ بِقَدٍ فِي مَنْ : هَذَا مَنْ فِي عَنُ هَذَا عَنُ بِالْتَّخْفِيفِ فِي الْكُلِّ . إِلَّا غَيْرَ وَنظيره يدوم وشبهه تقول : هذه يدٌ ورأيتُ يدًا وَمَرَرْتُ بِيدٍ وَقَدْ تَحَامَلْ شَيْخُنَا هُنَا عَلَى الْمُصَنِّفِ وَنَسَبَهُ إِلَى الْقُصُورِ وَعَدَمِ الْإِطْلَاقِ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَى كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ مَا يَقْضِي بِهِ الْعَجَبُ سَامِحَهُ تَعَالَى وَتَجَاوَزَ عَنْ تَحَامُلِهِ .

ومما يستدرك عليه : القِدُّ بالكسر : الشيءُ الْمَقْدُودُ بِعَيْنِهِ . والقِدُّ : النَّعْلُ لَمْ يُجَرِّدْ مِنَ الشَّعَرِ ذَكَرَهُمَا الْمُصَنِّفُ فِي الْبصَائِرِ لَهُ . قلت : وفي اللسان بعد إيراد الحدِيثِ لِقَابِ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ إِلَى آخِرِهِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

الْقَدِّمُ النَّعْلَ سُمِّيَتْ قَدِّمًا لِأَنَّهَا تُقَدِّمُ مِنَ الْجِلْدِ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : .  
" كَسَيْتِ الْيَمَانِي قَدِّمُهُ لَمْ يُجَرِّدِ بِالْجِمْرِ أَيْ لَمْ يُجَرِّدْ مِنَ الشَّعْرِ  
فِيكَونَ أَلْيَنَ لَهُ وَمِنْ رَوَى : قَدِّمُهُ بِالْفَتْحِ وَلَمْ يُجَرِّدْ بِالْحَاءِ أَرَادَ : مِثَالُهُ لَمْ  
يُغَوِّجْ وَالتَّحْرِيْدُ : أَنْ تَجْعَلَ بَعْضَ السَّيْرِ عَرِيضًا وَبَعْضَهُ دَقِيْقًا وَقَدْ  
تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ . وَالْمَقْدَمُ بِالْفَتْحِ : مَشَقُّ الْقُبُلِ . وَقَوْلُ النَّابِغَةِ .  
" وَلِرَهْطِ حَرَّابٍ وَقَدِّمِ سَوْرَةَ فِي الْمَجْدِ لَيْسَ غُرَابُهَا بِمُطَارٍ قَالَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : هُمَا رَجُلَانِ فِي بَنِي أَسَدٍ . وَفِي حَدِيثِ أُحُدٍ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ شَدِيدَ  
الْقَدِّمِ إِنْ رُوِيَ بِالْكَسْرِ فَيُرِيدُ بِهِ وَتَرَ الْقَوْسَ وَإِنْ رُوِيَ بِالْفَتْحِ فَهُوَ الْمَدَمُ  
وَالنَّزْعُ فِي الْقَوْسِ وَقَوْلُ جَرِيرٍ : .  
" إِنْ الْفَرَزْدَقَ يَا مَقْدَادُ زَائِرُكُمْ يَا وَيْلَ قَدِّمِ عَلَيَّ مَنْ تَغْلِقُ  
الدَّارُ